

يلايم شيئا من الطرفين مع الاستعارة من شدة المطلقة
 على ما ذكره السكاكي وقد يختلف في الجواب عند بيان تخصيص
 الصفة والتفريع بالركن على الاعم الغلب للخص
القول لا يخفى ان هذا مع كونه مكلفا لا يشاب مقام التورية
 او لا يتميز بهذا التوجيه المعنى في الاستعارة المطلقة
 عما غيره **قوله** والافا القرينة فيما لا يحتمل استعاره فبه ان
 القرينة فيما لا يحتمل الاستعارة انما يتم في الاستعارة الصريحة
 دون الكلتية فان القرينة فيها مما لا يحتمل الاستعارة وهو
 المشبه بالمضيق من هب الجوهري ويقوم ما ذكر في الكلتية
 ايضا على مذهب السكاكي في هادون الجوهري فان الشبه
 المضيق في النفس متعارف عنه على ما سبق في القرينة
 مما لا يحتمل ولو بسبب اللفظ فقط فان معنى التخييلية
 عنه امر وهو من ملايمات المشبه على ما سبق وقلا
 سبق انما في كلام الشارح وان كان لفظها من ملايمات
 المشبه فلهذا كلام الشارح هنا على سبيل التخليب
 ويقول مراده بالقرينة في قوله فالقرينة مما لا يحتمل استعاره
 قرينة الصريحة وسبب التخصيص ان المشتق او زواله
 الاقام الشفحة من الصريحة وان كانت تلك الاقام تجري
 في الكلتية ايضا لا يخفى ان الاصول الاخرى ان يقول المراد
 احد الجاهلان

وهذا الخليل ان ما ذكره في قوله
 مطلقا في الكلتية ايضا على مذهب
 السكاكي
 فانه في قول الشارح مما ذكره في القرينة
 الا ان القرينة في كلام الشارح
 والسكاكي في الكلتية الشبه على
 مذهب السكاكي في التخصيص
 احد الجاهلان

المراد بما لا يحتمل ما سوى القرينة والآه **قوله** لا يقال الاستعارة
 آه حاصل السؤال مع كون القرينة مما لا يحتمل استعاره
 بان ملايم المتعارف له ان يكون شيئا لا يتوقف عليه
 المتعارف من حيث انه متعارف والقرينة ليست كذلك
 انما يكون الشيء متعارفا له وحاصل الجواب ان يحتمل بان
 المراد بالملايم ما سواه القرينة المشبهة للمراد وما ذكره
 فيما يرقم المتعارف من حيث انه متعارف انما هو القرينة
 المانعة **قوله** الاولى تقييده انما قال الاولى ان يكون
 المثال المذكور في مقام يتحقق فيه القرينة الحالبة على عدم
 اعادة الموضوع له **قوله** شبيهة بتجريد فبه انه لو فرض عدم
 تقليم الاظفار من ملايمات الانسان دون الاسد ويكون قوية
 الاستعارة في المثال المذكور لا تجريد الا الاستعارة في المثال
 المذكور مصححة وقوية المصروفة من ملايمات المشبه وليس
 في المثال من ملايمات المشبه سواء الا ان جعل القرينة في هذا
 المثال ايضا حالية **قوله** لانما نقول آه فبه انه كما يجوز ان يكون
 المتور شريح مستحلا في غير ما وضع له كما سبق في المتن عن
 قريبه يجوز ان يكون التجريد مستحلا في غير ما وضع له على ما سبق
 في كلام الشارح نفسه فاستعمال عدم تقليم الاظفار في القرينة
 لا ينافي في التجريد لا يقال ما سواه كرهه الشارح في التجريد انما هو

المراد بما لا يحتمل ما سوى القرينة والآه **قوله** لا يقال الاستعارة
 آه حاصل السؤال مع كون القرينة مما لا يحتمل استعاره
 بان ملايم المتعارف له ان يكون شيئا لا يتوقف عليه
 المتعارف من حيث انه متعارف والقرينة ليست كذلك
 انما يكون الشيء متعارفا له وحاصل الجواب ان يحتمل بان
 المراد بالملايم ما سواه القرينة المشبهة للمراد وما ذكره
 فيما يرقم المتعارف من حيث انه متعارف انما هو القرينة
 المانعة **قوله** الاولى تقييده انما قال الاولى ان يكون
 المثال المذكور في مقام يتحقق فيه القرينة الحالبة على عدم
 اعادة الموضوع له **قوله** شبيهة بتجريد فبه انه لو فرض عدم
 تقليم الاظفار من ملايمات الانسان دون الاسد ويكون قوية
 الاستعارة في المثال المذكور لا تجريد الا الاستعارة في المثال
 المذكور مصححة وقوية المصروفة من ملايمات المشبه وليس
 في المثال من ملايمات المشبه سواء الا ان جعل القرينة في هذا
 المثال ايضا حالية **قوله** لانما نقول آه فبه انه كما يجوز ان يكون
 المتور شريح مستحلا في غير ما وضع له كما سبق في المتن عن
 قريبه يجوز ان يكون التجريد مستحلا في غير ما وضع له على ما سبق
 في كلام الشارح نفسه فاستعمال عدم تقليم الاظفار في القرينة
 لا ينافي في التجريد لا يقال ما سواه كرهه الشارح في التجريد انما هو